

## صحيح مسلم

12 - ( 2069 ) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير حدثنا عاصم الأحول عن أبي

عثمان قال .

من ولا أبيك كد من ولا كدك من ليس إنه فرقد بن عتبة يا بأذربيجان ونحن عمر إلينا كتب Y  
كد أمك فأشبع المسلمين في رحالهم مما تشبع منه في رحلك وإياكم والتنعيم وزي أهل الشرك  
ولبوس الحرير فإن رسول الله A نهى عن لبوس الحرير قال إلا هكذا ورفع لنا رسول الله A إصبعيه  
الوسطى والسبابة وضمهما قال زهير قال عاصم هذا في الكتاب قال ورفع زهير إصبعيه .  
[ ش ( كتب إلينا عمر ) هذا الحديث مما استدركه الدار قطني على البخاري ومسلم وقال هذا  
الحديث لم يسمعه أبو عثمان من عمر بل أخبر به عن كتاب عمر وهذا الاستدراك باطل فإن  
الصحيح الذي عليه جماهير المحدثين ومحققو الفقهاء والأصوليين جواز العمل بالكتاب  
وروايته عن الكاتب سواء قال في الكتاب أذنت لك في رواية هذا عني أو أجزتك رواية عني أو  
لم يقل شيئاً .

( بأذربيجان ) هو إقليم معروف وراء العراق وفي ضبطها وجهان مشهوران أشهرهما وأفصحهما  
وقول الأكثرين بأذربيجان بفتح الهمزة بغير مد .

( ليس من كدك ) الكد التعب والمشقة والشدة والمراد هنا أن هذا المال الذي عندك ليس  
هو من كسبك ومما تعبت فيه ولحقتك الشدة والمشقة في كده وتحصيله ولا هو من كد أبيك وأمك  
فورثته منهما بل هو مال المسلمين فشاركهم فيه ولا تختص عنهم بشيء منه بل أشبعهم منه وهم  
في رحالهم أي منازلهم كما تشبع منه في الجنس والقدر والصفة ولا تؤخر أرزاقهم عنهم ولا  
تحوجهم يطلبونها منك بل أوصلها إليهم وهم في منازلهم بلا طلب ( لبوس الحرير ) هو ما  
يلبس منه [